اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية
بشأن مكافحة التبغ

مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

الدورة السادسة
موسكو، الاتحاد الروسي، ١٣–١٨ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٤

FCTC/COP/6/4
١٢ حزيران/ يونيو ٢٠١٤

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

طلب المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) الحصول على مركز مراقب لدى مؤتمر الأطراف

تقرير من هيئة مكتب مؤتمر الأطراف

١– قرّر مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة[١] أن يرجئ النظر في الطلب المقدم من المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) للحصول على مركز مراقب؛ وأن يكلف هيئة مكتب مؤتمر الأطراف بأن تتصل بالإنتربول للحصول على توضيحات بشأن الاعتبارات المتعلقة بطلبها الحصول على هذا المركز، مع مراعاة المادة ٣٠ من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف، وخصوصاً ما يتعلق منها بالمادة ٥–٣ من اتفاقية المنظمة الإطارية. وبناءً على طلب مؤتمر الأطراف يتضمن هذا التقرير المعدّ من هيئة المكتب معلومات عن اتصالات الهيئة بالإنتربول في فترة ما بين الدورتين.

الإجراءات المتخذة من هيئة المكتب

٢– استناداً إلى قرار مؤتمر الأطراف وجّهت هيئة المكتب دعوة إلى الإنتربول بالرسالة المؤرخة ٧ أيار/ مايو ٢٠١٣ لتقديم توضيحات بشأن الضمانات التي وضعتها موضع التنفيذ لحماية سياساتها من المصالح التجارية وأية مصالح راسخة أخرى لدوائر صناعة التبغ، وذلك بما يتماشى مع أحكام المادة ٥–٣ من اتفاقية المنظمة الإطارية، وورد من الإنتربول رد على تلك الرسالة بأخرى مؤرخة ٢٥ تموز/ يوليو ٢٠١٣. ولأغراض إعلام مؤتمر الأطراف ينسخ مجدّداً ملحق هذه الوثيقة النقاط الرئيسية التي طرحتها الإنتربول في ردها على هيئة المكتب (والواردة في رسالة الإنتربول المؤرخة ٢٥ تموز/ يوليو ٢٠١٣).

٣– وتشاورت لاحقاً هيئة المكتب مع الأطراف للاستئناس بوجهات نظرها حول رد الإنتربول في ٢٥ تموز/ يوليو ٢٠١٣، ولا سيما فيما يتعلق بما إذا كانت الإنتربول قد قدمت توضيحات كافية للشواغل التي أثيرت أثناء مناقشة هذه المسألة في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف. وأكدت مجدّداً أطراف كثيرة وجهات نظرها التي طرحتها في مؤتمر الأطراف، والمتمثلة في اعترافها بالإنتربول بوصفها منظمة دولية تحظى بالاحترام وذات مصداقية

---

١ القرار FCTC/COP5(2)، المُتاح على عنوان الموقع التالي: http://www.who.int/fctc/publications

وبأهمية خبرتها في مجال إنفاذ القانون ومكافحة الاتّجار غير المشروع بالسلع، فيما أُدلِي بتعليقات أخرى فيما يتصل بأهمية الشفافية في التعاملات مع دوائر صناعة التبغ بوصفها ذات أهمية جوهرية في اتفاقية المنظمة الإطارية. وأُعرِب أيضاً عن شواغل إزاء احتمال تأثير مصادر التمويل على سياسات الإنتربول واستقلاليتها من الناحية التشغيلية.

٤- وفي ضوء التعليقات الواردة من الأطراف دعت هيئة المكتب ممثلي الإنتربول إلى حضور اجتماعها الثالث الذي عقد بجنيف في الفترة من ١٤ إلى ١٦ نيسان/ أبريل ٢٠١٤، وذلك بقصد الحصول على مزيد من التوضيحات وتمكين مؤتمر الأطراف في نهاية المطاف من بحث هذه المسألة على نحو مستنير في دورته السادسة.

٥- وعقب مشاركة الإنتربول في الاجتماع الثالث لهيئة المكتب فقد قدمت، بناءً على طلب الهيئة، معلومات إضافية دعماً لطلبها بشأن الحصول على مركز مراقب لدى مؤتمر الأطراف. وتعلّقت تلك المعلومات تحديداً بأنشطة كانت قد مُوِّلت بواسطة تبرعات من شركة فيليب موريس الدولية، وكذلك بشأن نظام Codentify ومبادرة I-Check-it الخاصة بالإنتربول واللوائح المالية والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالموارد الخارجة عن الميزانية وقواعد الإنتربول بشأن حماية علاماتها المميزة.[١]

٦- كما أكدّت الإنتربول مجدّداً لهيئة المكتب اهتمامها الكبير في بروتوكول القضاء على الاتّجار غير المشروع بمنتجات التبغ واستعدادها للإسهام والمشاركة في تنفيذ البروتوكول، وسلّمت في هذا الصدد بأن من شأن الدور الذي تؤديه أن يرتبط بطريقة مباشرة أكثر بالاجتماع المقبل للأطراف في البروتوكول.

الإجراء المطلوب من مؤتمر الأطراف

٧- مؤتمر الأطراف مدعو، لدى نظره في طلب الإنتربول بشأن الحصول على مركز مراقب لدى مؤتمر الأطراف وفقاً لأحكام المادة ٣٠-١ من النظام الداخلي، إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في هذا التقرير والمرفق الملحق به، وكذلك بالدور الذي يُحتمل أن تؤديه الإنتربول في اجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتّجار غير المشروع بمنتجات التبغ على النحو المبيّن في الفقرة ٦ أعلاه.

١ انظر الموقع الإلكتروني للإنتربول على العنوان التالي: http://www.interpol.int، وخصوصاً القسم الخاص منه بمكافحة الاتّجار بالسلع غير المشروعة والتقليد على العنوان التالي:
http://www.interpol.int/Crime-areas/Trafficking-in-illicit-goods-and-counterfeiting/

الملحق

مقتطف من رسالة الإنتربول المؤرخة ٢٥ تموز/ يوليو ٢٠١٣ رداً على طلب هيئة مكتب مؤتمر الأطراف بشأن توضيح الضمانات التي وضعتها الإنتربول موضع التنفيذ لحماية سياساتها من المصالح الراسخة لدوائر صناعة التبغ، بما يتماشى مع أحكام المادة ٥-٣ من اتفاقية المنظمة الإطارية

١- تَتبوّأ الإنتربول مركزاً قيادياً راسخاً في سبيل مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية التي تشمل مجموعة متنوعة من الأنشطة غير المشروعة على النطاق العالمي، بما في ذلك الاتّجار غير المشروع. وتُدِر هذه الأنشطة أرباحاً كبيرة لمن يمارسها من المجرمين.

ويثير الاتّجار غير المشروع بمنتجات التبغ قلقاً عالمياً كبيراً. ويتزايد انخراط المجموعات الإجرامية المنظمة العاملة عبر الحدود الوطنية في هذه التجارة التي توسَّعت مؤخراً بأطراف فاعلة جديدة ودروب جديدة وتقنيات جديدة. واليوم، تتراوح هذه الصناعة السرية بين التزييف والإنتاج الواسع النطاق لأصناف معيّنة تُصنع حصراً من أجل التهريب (الأصناف البيضاء غير المشروعة).

٢- وفي السنوات الأخيرة، ازداد الاتّجار بجميع أنواع السلع. وفي الوقت نفسه، لم تزد مساهمات الدول المالية في الإنتربول لمكافحة هذه الظاهرة، وذلك بسبب سياسة "النموّ الصفري" التي اعتمدتها الدول الأعضاء بالنسبة إلى الميزانيات العادية. ومراعاة لهذا التغيير، قررت الإنتربول تمويل برامجها بصورة جزئية عن طريق قبول التبرعات والتمويل من القطاع الخاص.

وتسمح لنا المساهمات المالية المقدمة من القطاع الخاص بزيادة قدرتنا وعدد البرامج التي يمكننا توفيرها لبلداننا الأعضاء بنسب كبيرة مع تحقيق نتائج كبيرة. وتتسم مشاركة القطاع الخاص في مكافحة الاتّجار غير المشروع بأهمية رئيسية في بيئة اليوم، بالنظر إلى الأضرار التي يعاني منها هو أيضاً جراء الاتّجار غير المشروع، وفي ظل تركيز أولويات الحكومات على التهديدات المباشرة للأمن (كالإرهاب والجريمة الإلكترونية ...). وفي كثير من الأحيان، يعني التصدي لمثل هذه التهديدات الأمنية الخطيرة أن الحكومات لا تستطيع أن تخصص في الوقت نفسه الموارد ذاتها لأنشطة إجرامية أخرى مثل الاتّجار غير المشروع بالمنتجات الاستهلاكية وجرائم الملكية الفكرية، بيد أن أصحاب المصلحة هؤلاء مستعدون للمساعدة في مكافحة الاتّجار غير المشروع الذي يُعرقل أنشطتهم المشروعة. ولا تُعقَد العلاقات مع القطاع الخاص باستخفاف وإنما بعد دراسة جادة ومع فرض شروط معيّنة عليه.

وبرنامج الإنتربول المعني بالاتّجار بالسلع غير المشروعة والتزييف هو برنامج يستهدف الاتّجار بجميع أنواع السلع وقطاعات الصناعة، بما في ذلك السلع الكمالية والأغذية والإلكترونيات وما إلى ذلك. وفي هذا السياق، هناك أكثر من ٥٠ قطاعاً من قطاعات الصناعة التي تدعم برنامج الإنتربول، إلى جانب البلدان الأعضاء.

٣- وبالنسبة إلى تبرع شركة فيليب موريس الدولية، يتعيّن التأكيد على ثلاث نقاط رئيسية:

- **الاتفاق هو الضمان الرئيسي القائم لحماية الإنتربول من مصالح صناعة التبغ.** تحمي شروط الاتفاق القائم بين الإنتربول وشركة فيليب موريس الدولية الإنتربول ودولها الأعضاء من المصالح الراسخة لدوائر صناعة التبغ. فالشركة تُعلن وتقبل في الاتفاق أن *الإنتربول مخوّلة بالقيام بعملها*

بشأن مكافحة الاتّجار غير المشروع على نحو مستقل ومحايد وفقاً لنظامها الداخلي كمنظمة حكومية دولية والمادة ٣ من دستور الإنتربول والقرارات اللاحقة للجمعية العامة للإنتربول. وينص الاتفاق علاوة على ذلك على أن *تظل الإنتربول، في سبيل دعم استقلالها وحيادها، مرنة فيما يتعلق بتطوير البرنامج.*

- **استقلال الإنتربول فيما يتعلق بالتمويل تام.** لقد دأبنا على مكافحة الاتّجار غير المشروع بمنتجات التبغ على مدى أكثر من عشرين عاماً. والاتفاق المعقود بين الإنتربول وشركة فيليب موريس الدولية لا يُلزم الإنتربول بجوهر البرنامج، ولكنه يتناول عموماً مكافحة الاتّجار غير المشروع بالسجائر. وقد زاد التمويل المقدم من الشركة فقط من كفاءتنا في التصدي لهذه المسألة كما ساعد على توسيع نطاق نشاطنا وتطوير برامجنا التي كانت قائمة من قبل.

- **جرى استيفاء كافة المتطلبات الإجرائية.** طبقاً لقواعد الإنتربول المالية، عُرض أمر تلقي تبرع من شركة فيليب موريس الدولية على اللجنة التنفيذية حيث اعتُمد قرار قبول هذه الأموال (انظر الملحق ١). وقد عقدت الإنتربول الاتفاق مع الشركة بحسن نيّة، وإن كانت الإنتربول تحتفظ، كما هي الحال دائماً، بحق إعادة النظر في التعاون مع أي كيان إذا ما سلك ذلك الكيان سلوكاً يثبُت أنه غير قانوني.

٤- بالنظر إلى أن الإنتربول تحتل مكان الصدارة في مكافحة الاتّجار غير المشروع، فثمة قيمة مضافة لا سبيل إلى إنكارها لمنح الإنتربول صفة المراقب بالنسبة إلى الاتفاقية الإطارية، وخاصة المادة ١٥، وإلى البروتوكول:

- يتشارك المجتمع الدولي ومنظمة الصحة العالمية والإنتربول ومنظمات دولية أخرى في جملة أمور، منها هدف مشترك: وهو مكافحة الاتّجار غير المشروع بمنتجات التبغ؛

- تمتلك الإنتربول خبرة كبيرة من زاوية التعاون الدولي ومساعدة دولها الأعضاء على تدعيم قدرات سلطات إنفاذ القانون لديها والأطر القانونية للدول؛

- ترى الإنتربول أن بإمكاننا، نتيجة لاعتماد البروتوكول الذي يوجد بعداً جديداً للعلاقة بين القطاعين العام والخاص، أن نعمل مع دوائر الصناعة وأن نحمي في الوقت نفسه استقلالنا ومصالح دولنا الأعضاء.

٥- إننا نتفهم تماماً مخاوفكم فيما يتعلق بحماية الدول من تأثير دوائر صناعة التبغ ونقدم الملاحظات الرسمية التالية:

- من وجهة النظر القانونية، ليست الإنتربول بلداً وبالتالي لا يمكنها الانضمام كطرف إلى الاتفاقية الإطارية بشأن مكافحة التبغ وإن كنّا نحترم تماماً أحكامها، ولاسيما تلك المتعلقة بمجال خبرتنا. وعلاوة على ذلك، تشير تحديداً المادة ٥-٣ من الاتفاقية إلى "وضع وتنفيذ *سياسات الصحة العمومية* فيما يتعلق بمكافحة التبغ"، وليس للإنتربول دور في تلك السياسات. بيد أن الإنتربول يساورها القلق بشأن جوانب الاتفاقية المتعلقة بإنفاذ القانون.

  وفيما يتعلق بالبروتوكول، فهو معاهدة تتصدى للجريمة، وعلى وجه التحديد الاتّجار غير المشروع في منتجات التبغ. ولهذا الغرض، فإن أهدافه تتجاوز إلى حدّ كبير الصحة العمومية، حيث يتمثل غرضه النهائي في القضاء على الاتّجار غير المشروع في منتجات التبغ. وهذا هو أيضاً غرض الإنتربول.

- وبالنسبة إلى نظام Codentify، يتعيّن القول بأن الإنتربول لا تروِّج لاستخدام هذا النظام. فمنصّة I-Check-it التابعة للإنتربول هي تطبيق يتيح للمستهلكين إمكانية مسح منتج باستخدام أحدث تكنولوجيات الاتصالات للتحقق مما إذا كان مُنتِجه/ صانِعه يعتبره أصلياً وما إذا كان متاحاً في السوق ومباعاً بصورة قانونية. وفي سبيل تحقيق هذا الغرض، يتسم تطبيق I-Check-it بأنه متوافق وقابل للتكامل مع حلول تَحقُّق مختلفة تستخدمها الحكومات وكذلك دوائر الصناعة الخاصة عبر قطاعات إنتاج متنوعة. وتطبق الإنتربول الحياد عندما يتعلق الأمر بحلول التحقُّق التي يُمكن دمجها، ومن ثم فإن المنصّة متوافقة مع كافة النظم الصناعية مثل Codentify ونظم كثيرة غيرها مثل Pharmasecure، وهي نُظُم نُدرجها ولكننا لا نروِّج لاستخدامها أبداً.

ومنصّة I-Check-it ليست حلاً لاقتفاء الأثر وتحديد المنشأ. فمازال من اختصاصات الحكومات أن تُنفِّذ حلولاً أفضل لاقتفاء الأثر وتحديد المنشأ وأن تنظِّم هذه النظم داخل ولاياتها القضائية.

وبالتالي، فإننا نعتقد أن الإنتربول ومنظمة الصحة العالمية لهما مصلحة مشتركة في مكافحة الاتّجار غير المشروع في منتجات التبغ، ونأمل أن تُسهم المعلومات الواردة أعلاه في تحقيق تعاون مثمر وفعّال بين هاتين المنظمتين.

= = =